



الجمهورية الإسلامية الإيرانية
الأمانة العامة للشؤون العلمية والثقافية
إدارة المطبوعات والنشر

مِنَا الْعُمْرَةِ

لفضيلة الشيخ

عبدالعزیز بن عبد اللہ بن باز

رحمه الله





مِنَّا الْعُمَرَةُ

لسماحة الشيخ

عبدالعزیز بن عبد اللہ بن باز

رحمه الله

تنفيذ



إدارة المطبوعات والنشر

PUB@GPH.GOV.SA

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله وحده، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَبَعْدُ.

فهذه نبذة مختصرة عن أعمال مناسك العمرة، وإلى
القارئ بيان ذلك.

أول ما يصنع من أراد العمرة:

* إذا وصل من يريد العمرة إلى الميقات استحَبَّ له أن
يغتسل ويتنظف، وهكذا تفعل المرأة ولو كانت حائضاً أو
نفساء، غير أنها لا تطوف بالبيت حتى تطهر وتغتسل،
ويتطيب الرجل في بدنه دون ملابس إحرامه، فإن لم يتيسر
الاعتسال في الميقات فلا حرج، ويستحب أن يغتسل إذا

وصل مكة قبل الطواف إذا تيسر ذلك.

* يتجرد الرجل من جميع الملابس المخيطة ويلبس إزاراً

ورداء، ويستحب أن يكونا أبيضين نظيفين ويكشف رأسه.

أما المرأة فتحرم في ملابسها العادية التي ليس فيها زينة ولا

شهرة.

نية العمرة:

* ثم ينوي الدخول في النسك بقلبه ويتلفظ بلسانه

قائلاً: (لَبَّيْكَ عُمْرَةً) أو (اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ عُمْرَةً)، وإن خاف

المحرم أن لا يتمكن من أداء نسكه بكونه مريضاً أو خائفاً

من عدو ونحوه شرع له أن يشترط عند إحرامه فيقول:

(فَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَجَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي)؛ لحديث

ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزَّيْبِرِ - رضي الله عنها - أنها قالت: يا رسول

الله إني أريد الحج وأنا شاكية، فقال ﷺ: (حُبِّي واشتَرِطِي أَنْ مَحِّي حَيْثُ حَبَسْتِنِي) [متفق على صحته]، ثم يلبي بتلبية النبي ﷺ: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ)، ويكثر من هذه التلبية ومن ذكر الله سبحانه ودعائه.

صفة الطواف:

* فإذا وصل إلى المسجد الحرام سنَّ له تقديم رجله اليمنى، ويقول: (بِسْمِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ) كسائر المساجد، ثم يشتغل بالتلبية حتى يصل الكعبة.

* فإذا وصل إلى الكعبة قطع التلبية، ثم قصد الحجر

الأسود واستقبله، ثم يستلمه بيمينه ويقبله إن تيسر ذلك، ولا يؤذي الناس بالمزاحمة ويقول عند استلامه: **(بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ)** أو يقول: **(اللَّهُ أَكْبَرُ)**، فإن شق التقبيل استلمه بيده أو بعصا أو نحوها وقبّل ما استلمه به، فإن شق استلامه أشار إليه وقال: **(اللَّهُ أَكْبَرُ)** ولا يقبّل ما يُشير إليه.

شروط الطواف:

* ويشترط لصحة الطواف:

١- أن يكون الطائف على طهارة من الحدث الأصغر والأكبر؛ لأن الطواف مثل الصلاة غير أنه رخص فيه الكلام.

٢- أن يجعل البيت عن يساره، ويطوف به سبعة أشواط، وإذا حاذى الركن اليماني استلمه بيمينه إن تيسر ويقول:

(بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) ولا يقبله، فإن شق عليه استلامه تركه ومضى في طوافه، ولا يشير إليه ولا يكبر؛ لأن ذلك لم ينقل عن النبي ﷺ، أما الحجر الأسود فكلما حاذاه استلمه وقبّله وكبّر كما ذكرنا سابقاً، وإلا أشار إليه وكبّر.

سنن الطواف:

* ويستحب الرَّمْل - وهو: الإسراع في المشي مع تقارب الخُطَا - في جميع الثلاثة الأشواط الأولى من طواف القدوم للرجل خاصة.

* كما يستحب للرجل أن يضطبع في طواف القدوم في جميع الأشواط، والاضطباع: أن يجعل وسط رداءه تحت منكبه الأيمن وطرفيه على عاتقه الأيسر.

* ويستحب الإكثار من الذكر والدعاء بما تيسر في جميع الأشواط، وليس في الطواف دعاء مخصوص ولا ذكر مخصوص، بل يدعو ويذكر الله بما تيسر من الأذكار والأدعية، ويقول بين الركنين: ﴿ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [البقرة: ٢٠١]

في كل شوط؛ لأن ذلك ثابت عن النبي ﷺ.

* ويختم الشوط السابع باستلام الحجر الأسود وتقيله إن تيسر أو الإشارة إليه مع التكبير حسب التفصيل المذكور آنفاً، وبعد فراغه من هذا الطواف يرتدي بردائه فيجعله على كتفيه وطرفيه على صدره.

* ثم يصلي ركعتين خلف المقام إن تيسر، فإن لم

يتمكن من ذلك صلاهما في أي موقع من المسجد، يقرأ فيهما بعد الفاتحة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ في الركعة الأولى، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ في الركعة الثانية، هذا هو الأفضل وإن قرأ بغيرهما فلا بأس، ثم بعد أن يسلم من الركعتين يقصد الحجر الأسود فيستلمه بيمينه إن تيسر ذلك.

صفة السعي:

* ثم يخرج إلى الصفا فيرقاه أو يقف عنده، والرُّقِي أفضل إن تيسر، ويقرأ عند بدء الشوط الأول فقط قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

سنن السعي :

* ويستحب أن يستقبل القبلة على الصفا ويمجد الله ويكبره ويقول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعَدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ) ثم يدعو بما تيسر رافعاً يديه، ويكرر هذا الذكر والدعاء (ثلاث مرات).

* ثم ينزل فيمشي إلى المروة حتى يصل إلى العلم الأول (الأخضر) فيسرع الرجل في المشي إلى أن يصل إلى العلم الثاني، أما المرأة فلا يشرع لها الإسراع؛ لأنها عورة، ثم يمشي فيرقي المروة أو يقف عندها، والرقي أفضل إن تيسر، ويقول ويفعل على المروة كما قال وفعل على الصفا ما عدا

قراءة الآية المذكورة، فهذا إنما يشرع عند الصعود إلى الصفا في الشوط الأول فقط تأسياً بالنبي ﷺ، ثم ينزل فيمشي في موضع مشيه، ويسرع في موضع الإسراع حتى يصل إلى الصفا يفعل ذلك سبع مرات ذهابه شوط ورجوعه شوط، وإن كان سعى راكباً فلا حرج ولا سيما عند الحاجة، ويستحب أن يكثر في سعيه من الذكر والدعاء بما تيسر، وأن يكون متطهراً من الحدث الأكبر والأصغر، ولو سعى على غير طهارة أجزأه ذلك.

التحلل من الإحرام:

* فإذا أكمل السعي يخلق الرجل رأسه أو يقصره والخلق أفضل، وإذا كان قدومه مكة قريباً من وقت الحج فالتقصير في حقه أفضل ليحلق بقية رأسه في الحج، أما المرأة

فتجتمع شعرها وتأخذ منه قدر أنملة فأقل.

* فإذا فعل المحرم ما ذكر فقد تمت عمرته - والحمد

لله - وحل له كل شيء حرم عليه بالإحرام.

وفقنا الله وسائر إخواننا المسلمين للفقهاء في دينه

والثبات عليه وتقبل من الجميع إنه سبحانه جواد كريم.

وصلى الله على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله

وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

تنفيذ

أداة المطبوعات والنشر

PUB@GPH.GOV.SA